



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمنطق
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية


برقم (٣٥٦٠)


الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية



 diaqurn@gmail.com

 diaaquran

 box125_po65921

 0559816110

 0177511972

 0177511660

SA1680000353608010043555

SA1680000353608010002874

SA9810000030848182000304

SA5510000030848182000108

SA2715000999300001720002

الصدقة الجارية

التبرعات

الصدقة الجارية

التبرعات

التبرعات



مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لئلا تخاطر بالفساد والاحتيال.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحكومة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.





الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيه البت فيها.
٩. وضع موجبات ومعايير عامة للاستثمارات.
١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
١٣. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.

ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

١. القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.
٣. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارستها للصلاحيات المفوضة بها.
٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
٥. رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
٧. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتماده.
٨. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.



M diaqurn@gmail.com

diaaquran

box125_po65921

0559816110

0177511972

0177511660

SA1680000353608010043555
SA1680000353608010002874
SA9810000030848182000304
SA5510000030848182000108
SA2715000999300001720002

الصدقة الجارية

التبرعات

الصدقة الجارية

التبرعات

التبرعات



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها.
٦. أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ممن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
٧. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.



M diaqurn@gmail.com

diaaquran

box125_po65921

0559816110

0177511972

0177511660

الصدقة الجارية
التبرعات
SA1680000353608010043555
SA1680000353608010002874
SA9810000030848182000304
SA5510000030848182000108
SA2715000999300001720002
الصدقة الجارية
التبرعات

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (١) (عن بعد) في دورته (١) هذه السياسة في
٢٠١٤/٠٧/٢١ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٢/١٤ م . وتحل هذه السياسة محل سياسة مصفوفة
الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الموضوعه سابقا.

أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عبد العزيز بن موسى سعد الله الزهراني	الرئيس	
٢	حسن بن جمعان أحمد الزهراني	نائب الرئيس	
٣	يحيى بن محمد حسن الزهراني	المشرف المالي	
٤	محمد بن حسن عبد المجيد الزهراني	عضو	
٥	عيسى بن علي سعيد الخماش الزهراني	عضو	
٦	عبد الكريم بن جمعان محمد الزهراني	عضو	
٧	فهد بن أحمد راشد الزهراني	عضو	
٨	فارس بن ضيف الله أحمد الزهراني	عضو	
٩	عبد الرحمن بن حنش حمدان الزهراني	عضو	

